

أحكام الشتاء | لفضيلة الشيخ : خالد الفليج

خالد الفليج

والحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى اله وصحبه اجمعين اما بعد من رحمة الله عز وجل ومن نعمه المتتالية التعاق بين الازمان الزمن يستدير بين صيف وربيع وشتاء وخريف - [00:00:01](#)

فيأتي الصيف ثم الخريف ثم الشتاء ثم الربيع. والمسلم مع هذه الازمنة يتعبد الله عز وجل بما يناسب كل زمان وللصيف عبادة تناسبه او عبادات تناسب الصيف. فمثلا في الصيف يشتد - [00:00:25](#)

الحر ويطول النهار وافضل عبادات الصيف هو الصيام. صيام تلك الايام اي ايام الصيف الطويلة صيامها فيه مشقة وفيه شدة ولذلك من صامها كان اجره عظيم كذلك ايضا الشتاء ربيع المؤمن. طال ليله فقامه. وقصر نهاره فصامه. وهو الغنيمة الباردة كما - [00:00:42](#)

قال ابو هريرة رضي الله تعالى عنه عندما تنظر الى الشتاء تجد ان نهاره قصير نهاره قصير مع برودته ومع عدم الاحساس بالجوع او الظمأ والعطش فاذا صامه الانسان كان صومه ميسر - [00:01:08](#)

كذلك ايضا ليله طويل ليله طويل فتستطيع ان تنام منه كفايتك ومع ذاك تقوم الليل وتحبي الليل بالصلاة وهذا كما قال ابو هريرة رضي الله تعالى الغريمة الباردة اذا المسلم مع الازمنة هذه يتعبد الله بكل زمن ما يناسبه. فيحرص الصيف ان يصوم وان يكابد ايامه بالصيام ويحرص ايضا - [00:01:24](#)

بالشتاء ان يجمع بين الصيام والقيام. والمسلم يتعبد لله في كل وقت يتعبد بعبادات القيام في كل زمان يتعبد بعبادة الصيام في كل زمان. لكن لا شك ان في وقت - [00:01:48](#)

في وقت اليسر والتسهيل يكفر يغتنم هذه الفرصة ايضا الشتاء فيه عبادات كثيرة منها عبادات متعددة ومنها عبادات خاصة ومن افضل العبادات في فصل الشتاء ان يتفقد المسلم اخوانه المسلمين - [00:01:58](#)

خاصة مع شدة البرد قلة المؤونة فان الناس يعانون في البرد من شدة البرد ومن قلة المؤونة. فيتفقد اخوانه بالطعام يتفقد اخوانه باللباس والكسوة فان هناك من المسلمين من لا يجد طعاما وهناك مسلم من لا يجد كسوة يعني يلتحف بها - [00:02:20](#)

او يكتسي بها فيحرص المسلم في مثل هذه الايام ان يتفقد اهل الحاجة. وان يتفقد الفقراء والمساكين فيكسوا من يحتاج الى كسوة يطعم من يحتاج الى طعام مع هذا البرد الذي يعتري الناس في هذا الزمان. كذلك ايضا - [00:02:40](#)

هناك عبادات خاصة كما ذكرت قبل قليل منها الصيام ومنها القيام. كذلك هناك عبادات لتتأكد او تتكرر معنا في كل في كل شتاء فيكثر الناس في هذه الازمنة وفي هذا في هذا الموسم موسم الشتاء ان يلبسوا الجوارب والخفاف. فلا بد للمسلم ايضا ان يفقه احكام الجوارب واحكام - [00:02:56](#)

لبسها فمما يعتني المسلم به في هذا الوقت يعتني باحكام المسع على الخفين المسع على الخفين واحكامه له احكام كثيرة الذي يعيننا هنا ان لبس الخوف يشتاط فيه شروط. والشرط الاول ان يكون لابسه لابسه على طهارة كاملة - [00:03:17](#)

فلا يلبس الخف وهو ليس على طهارة كامل بمعنى انه ان كان محدث الحدث الاصغر توضأ الوضوء الكامل ثم لبس الخفين هذا هو الشرط الاول ان يلبس على طهارة كاملة والجورب. الشرط الثاني ايضا ان يكون الخف ساترا لمحل الفرض. اي ان يكون سعة لمحل القدم كاملة من من رؤوس - [00:03:36](#)

الاصابع الى الكعبين ان يسترها كاملة. الشرط الثالث ان يمكن المشي به وان يثبت بنفسه ان يثبت لنفسه او يثبت بما يثبت به اما بربط او بشد حتى لا يسقط وتنكشف القدم. الشرط الرابع ان يكون الخف او الجورب مباح. ان لا يكون اه محرم كمسروق او مغصوب فلا

يجوز المسح على هذا - 00:03:56

الشرط الخامس ان يكون ايضا طاهرا فلا يجوز يمسخ على جلد خنزير ولا على جلد كلب لان الاسلام لا يجوز فلا بد ان يكون الخف مما آآ مما هو طاهر ومما هو مباح - 00:04:19

اه الشرط السادس ان يكون وقت ان يكون المسح في وقته. ووقت المسح له وقتان للمسافر ثلاثة ايام بلياليها وللمقيم يوم وليلة مساحة يوم وليلة المسألة الثانية ابتداء وقت المسح يبتدى وقت المسح من اول مسح بعد بعد حدث. اذا لبس الانسان الخف -

00:04:32

ثم احدث ومسح يبتدأ المسح من هذا الوقت ويمسح يوما وليلة. مسح الظهر ينتهي وقته الى وقت الظهر من الغد اذا كان مقيما. واذا كان مسافرا طن مسحة ثلاث ايام بلياليها الى ان يأتي وقت الظهر من اليوم الثالث. فهذا هو المسح على الخفين من من مسألة ابتداء المسجد. ايضا من مسائله مسائل خفين - 00:04:52

بصفة المسح ان يمسخ على الخف ان يمسخ على الخف ولا يمسخ باطنه على صاحب من اقوال العلم. ويكون المسح لظاهر ظاهر القدم كاملة من من اصول الاصابع الى الى مستدق للساق حتى حتى يدخل معها الكعبين. فيمسح ظاهر الخف اليمين يمسخ ظاهرها واليسار يمسخ ظاهره - 00:05:14

ان يمسخهما معا وان مسح اليمين ثم اليسار يقول لا حرج في ذلك ايضا. المسألة الرابعة مبطلات المسح الخفين مبطلاتها مبطلات اولها انتهاء مدة المسح فاذا انتهت مدة المسح لا يجوز ان يمسخ عليه بعد ذلك. المبطل الثاني الحدث الاكبر الحدث الذي كل موجب غسل - 00:05:34

والذي يوجب الغسل هذا فلا بد ان يخلعهما ويفتسل غسلا كاملا. من مبطلات ايضا مسح الخفين خلع الخفين اذا خلع الخفين بطل حكمهما وبطل حكمهما فاذا مسح فخلع الخبث ثم لبسه يبتدأ يتوضأ من جديد ويلبس الخف - 00:05:54

يلبس القفة من جديد اما ان يغسل قدمه اذا كان حد عهدا بوضوء او يعيد الوضوء كاملا ثم يلبس الخفين. هذه هذه مبطلات الخف. واما مسألة هل هل ينتقض الوضوء بانتهاء مدة المسح؟ نقول لا - 00:06:11

آآ مبطلات الوضوء شيء ومبطلات مسح الخفين شيء اخر. ومبطلات الوضوء هي مبطلات الوضوء سواء في الخف او في التيمم او في الوضوء واحدة لا تتغير. اما مبطلات غسل فان ما ذكرتها قبل قليل فقد تنتهي مدة المسح على الخفين وانت على طهارة لا يلزمك ان تجدد الطهارة. قد تنتهي مدة قد تفسخ تخلع الخف وانت على طهارة - 00:06:27

ايضا لا نقول بخلع الخف ولا بانتهاء مدة المسح على الخف تبطل الطهارة بل انت على طهارتك على الصحيح من اقوالهم لان هناك من يرى من اهل العلم انك بمجرد ان تخلع الخفين - 00:06:47

او ان تنتهي مدتهما يبطل الوضوء ويلزمك الوضوء هذا ليس عليه ليس عليه دليل من سنة النبي صلى الله عليه وسلم مما يحتاجه المسلم في مسألة الشتاء ان يعرف مسألة المسح على الخفين. ايضا آآ يكثر آآ في الشتاء الذهاب الى الاماكن البرية والاماكن - 00:06:57

والاماكن للاماكن البعيدة فيحتاج ايضا ان يتعلم احكام السفر ويتعلم احكام رخص السفر من آآ من قصر الصلاة ومن الجمع بين الصلاتين قصر الصلاة يبتدأ اذا اراد مسافة قدرها ثمانين كيلو فمن خرج ثمانية كيلو جاز له القصر. كذلك الجمع الجمع يجوز لمن - 00:07:17

نزل له القصر. كل من جاز له القصر جاز له الجمع. ولا يجوز وليس لكل من جاز له الجمع جاز له القصة. فقد يجمع الانسان لضرورة وحاجة لكن لا يجوز له ان - 00:07:37

يقصد انما القصد متعلق بالسفر متعلق السفر اذا خرج مسافة ثمانين كيلو قصر جاز له قصر الصلاة ثم اذا جاز القصر جاز الجمع كذلك ايضا التيمم من المسائل التي يحتاجها الانسان في شدة البرد. لان من الناس من لا يجد الماء يتهيأ له الماء فلا بد ايضا ان يعق. ان يعرف احكام التيمم. فالتيمم - 00:07:47

يجوز عند فقد الماء وهذا عند عدم الماء وعدم وجوده يتيمم سواء كان في الشتاء او في الصيف ويجوز التيمم ايظا عند العجز عن المال لشدة البرد اذا كان برد شديد وليس عنده قدرة ان يحمي الماء على النار او يحمي الماء في في المسخنات - [00:08:07](#)

اخشى الضرر والهلاك نقول له يجوز لك ان تتيمم اذا كنت محدثا الحدث الاكبر. ويخص بالحدث الاكبر لان الحدث الاكبر هو الذي فيه مشقة وخرج بخلاف فقد سيتوضأ وضوءا يسيرا لا يبالغ فيه غسل اعضائه لكن لكن الغسل يحتاج الى تعميم الجسد كامل ماء فعندئذ نقول يجوز لك ايضا عند البرد - [00:08:22](#)

شديد مع عدم القدرة على تسخين الماء وتهئية الماء يجوز لك ان تتيمم ان تتيمم فهذا ايضا من الاحكام التي تحتاجها المسلم في فصل شيتان يعرف ذلك فيتيمم عند شدة البرد والتيمم هو يضرب ان يضرب بكفيه الارض ويمسح بهما وجهه وكفيه فقط وهذا اسم التيممي ليس هناك صفة اخرى - [00:08:42](#)

انما صفتها الوحيدة هو ان يضرب بكفيه بالارض ويمسح الوجه والكفين فقط. هذه بعض المسائل التي تتكرر ويكثر ذكرها في فصل في فصل الشتاء في فصل الشتاء. ايضا من المسائل مسألة العمامة قد قد يغطي الانسان رأسه بعمامة ويشد على رأسه. يقول اذا شددت العمامة على رأسك او - [00:09:02](#)

رأسك بخرقه او بلفافة جاز لك المسح عليها اذا اردت ان تتوضأ وليس لها وقت ليس لها وقت قد تلبسها شهرا تقول امسح عليها شهر ليس لها وقت على الصحيح ليست هي المسح على الخفين ولا يشترط لها ايضا ان تلبس على طهارة - [00:09:22](#)

على الصحيح بل يجوز لك ان تمسح عليه ولو لبست على غير طهارة. فاذا غطيت الرأس وشددته بلفافة واحكم واحكمت شدها وشق عليك نزع نقول لك يجوز لك ان تمسح على هذه العمامة اذا كان هناك يعني حاجة اذا كان هناك اه مشقة - [00:09:38](#)

يجوز المسلم اذا شد رأسه بعمامة او بلفافة وشد على رأسه وهذا يكثر في فصل الشتاء لان الناس يلفون رؤوسهم عن شدة البرد وعن الهواء البارد فيحتاج الى ابقائها. يقول يجوز لك ان تمسح عليها وتمسح على ظاهرها تمسح على ظاهرها ولا يلزمك ان تدخل يدك من تحت اللفافة ولا يجوز ولا يلزمك ان - [00:09:57](#)

تخلعها وتمسح على الشعر مباشرة بل تمسح على ظاهرها. هذه ايضا من المسألة يكثر السؤال عنها في فصل الشتاء ومسائل كثيرة لكن نكتفي بهذا والله اعلم احسن الله اليكم يا شيخ وما الحكمة من كون الله جعل آآ يعني لنا الفصول يعني هذه مختلفة الشتاء وخريف - [00:10:17](#)

اولا ادراك الحكم التي ارادها الله عز وجل هذا لا يحيط به بشر. لان حكم الله عز وجل كثيرة. وقد تدرك منها شيئا وقد يغيب عنك اشياء كثيرة لكن من الحكم من الحكم تتجلى في هذه الفصول ان هذا من رحمة الله عز وجل. فلو كان الزمان واحدا لا يتغير للحق الناس بذلك مشقة - [00:10:40](#)

لو كان الوقت دائما شديدا البرد للحق الناس في اجسادهم وفي مآكلهم وفي مشربهم حاجة وضرر كثير. فيأتي الشتاء مدة ثلاثة اشهر ثم يأتي بعد ذلك الربيع تنهياً فيه النفوس - [00:11:00](#)

يطيب فيه الارض ثم يأتي الصيف بعد ذلك بعد ان تتعود النفوس لان لو جاء الشتاء بعد لو جاء الصيف بعد الشتاء مباشرة لاضر بالاجساد لكن يلاحظ هنا ان الله يأتي بالصيف ثم بعد ذلك يأتي بالخريف والخريف مقابل اي شيء فيه برودة يسيرة تهين النفوس - [00:11:13](#)

الاجساد الى تقبل الشتاء ثم بعد ذلك عندما يأتي الشتاء ويأتي على نهايته يناسبه ان يأتي الربيع فيكون اوله بارد ثم بعد ذلك يدخل ثم يدخل الصيف شيئا فشيئا وذلك كله من باب رحمة الله عز وجل لانه لو اتى كما ان الليل والنهار لا يأتي لا يأتي دفعة واحدة وانما يتبعه حثيثا - [00:11:33](#)

تري ان الليل يأتي شيئا فشيئا والنهار يأتي يظن شيئا فشيئا كذلك الفصول تأتي شيئا فشيئا يأتي الصيف ثم يأتي الخريف ثم يأتي الربيع ثم يأتي الخريف ثم في الشتاء ثم يأتي - [00:11:53](#)

الربيع كي تتقبله النفوس. هذا ايضا من الحكم في مسألة تدرج الفصول. ايضا من الحكم كما ذكرت ان دوام الحال مما مما النفس

الملل والسئام وقد يلحقها بالمرض والتعب. فلو كان الزمان كله ليلاً لاضر بالناس. ولو كان الزمان كله نهاراً لاضر بالناس. ولو كان -

[00:12:05](#)

كله شتاء لاضر بالناس ولو كان الزمان كله صيفاً لاضر بالناس. فالله سبحانه وتعالى يعاقب بين هذه المواسم حتى تتجدد الحياة وتتجدد النفوس في عبادة الله عز وجل وحتى أيضاً ينتهي لها كسب معاشها. فلو كان الزمان كله شتاء لما استطاع الناس ان يكسبوا معاشهم ويسعوا في الارض كما يحصل - [00:12:25](#)

ربيع وكما يحصل الخريف كما يحصل الصيف ولو كان الجو كله صيفاً وحر شديد للحق النفيظ شيء من الضرر بهذا الدوام. فايظاً من الحكم التي تتجلى في الفصول ايضاً من الحكم كما ذكرنا قبل قليل ان لكل زمان عبادة تناسبه فكما في الصيف يناسب عبادة الصيام والمجادة - [00:12:45](#)

في الصيام ايضاً اه يعني يستطيع الانسان ان يجاهد نفسه وان يبالغ في عبادة الله عز وجل فيصوم هواجر ليالي ايام الصيف الشديدة الحر ويقوم وليلها قصير يستطيع ان يقوم ما شاء الله ان يقوم. اه كذلك الشتاء ليلها طويل يستطيع ان يصلي ما شاء الله يصلي ونهاره قصير فيستطيع ان يتابع الصيام في هذه - [00:13:05](#)

ايام الربيع ان نفوسكم متهيأة فيتها فيها العبادات كلها يعني ليس في مشقة بالربيع بخلاف الصيف والشتاء فالصيف فيه يعني يشق فيه يشق فيه صيام النهار والشتاء يشق فيه قيام الليل لان النوم اذا كان في البرد الشديد تتعب النفوس في الاستيقاظ وقد يعني يعني - [00:13:27](#)

تخلد الى الفراش والى الدفء فتجد مشقة شديدة في مفارقة الدفء الى القيام. كذلك الصيام في الصيف انسان يلاحق يعني يعاني من ذاك مشقة شديدة من وطول النهار فيجد ان فيه مكابدة ومجاهدة في صيام - [00:13:47](#)

هواجل الصيف. فهنا عبادة وهنا بخلاف الربيع فانه متيسر الصيام يعني متيسر والقيام ايضاً متيسر ليس كما هو في الصيف والشتاء. كذلك الخريف ايضاً فيه تهيؤ النفوس. على كل حال نقول هذه حكم كثيرة تتجلى. ولذلك نجد ان العبادة الزمان يستدير يستدير -

[00:14:03](#)

فيأتي الحج مرة في الشتاء ويأتي الحج مرة في الصيف يأتي في الربيع يأتي في الخريف. الصيام ايضاً مرة يأتي في الشتاء كل ثلاثين سنة ويأتي في الصيف ايضاً كذلك - [00:14:23](#)

يعيش المسلم مع مع تقلب الزمان يعيش العبادة في كل مواسم في كل مواسم السنة يعيش عبادة الصيام يعيش عبادة قيام الليل يعيش عبادة الصدق والنفقة وما شابه ذلك. فهناك حكم كثيرة هذا ما يعني يظهر لنا الان. والا - [00:14:33](#)

آآ حكم الله عز وجل في خلقه لا يعلمها ولا يحصيها الا هو سبحانه وتعالى. لكن هذا ما يتصور الانسان بمجرد التأمل والتدبر في هذه في هذا في هذه التعاقب بين الليل وبين الفصول يجد شيئاً من تلك الحكم والله اعلم - [00:14:53](#)

احسن الله اليك يا شيخ بالنسبة للجوارب لذا احدث الانسان بعد اول اول مسح على الجوارب ثم لبس شراب فوق من احس بشدة البرد لبس شراب اخر متى يبدأ المسح على الشراب الاخير الاعلى؟ اذا لبس الجورب الثاني على الجورب الاول والجورب الاول الذي هو الذي لبس على طهارة - [00:15:10](#)

نقول لا يجوز ان يمسح الجورب الثاني حتى حتى يخلع الجورب الاسفل ويلبسهما جميعاً على طهارة الكتاب على الصحيح فاذا اراد ان يمسح الجورب الثاني نقول يخلع الجورب الاول ويتوضأ من جديد ويلبسهما جميعاً. هناك قول لبعض اهل العلم انه حتى يمسح الجورب الثاني - [00:15:34](#)

فض الوضوء الكامل ويمسح الخفين الاساسيين الاولين ثم يلبس الجورب الثاني على طهارة على طهارة الجورب الاول لكن نقول الصحيح لا بان الشارع جاء في هذه الرخصة بان تلبس على طهارة كاملة. والمراد بالطهارة هنا الطهارة الاصلية لا البدنية. فيقال لمن لمن لبس - [00:15:53](#)

ثورة ثاني واراد ان يمسح عليه لا بد ان تخلع الجورب الاول ثم تلبسهما معا وتبتدي المدة من جديد آآ اما اذا لبس ثلاث جوارب

في اول ما لبس اول ما توضع لبس الجوربين والثلاثة ثم اشتد الحر واراد ان يخلع يقول اذا خلع الاعلاء - [00:16:13](#)
سأل الاسفل واذا مسح الثاني مسح على الاول لان حكمه واحد اما اذا اراد العكس ان يمسح على الثاني والثالث وقد لبس

اللاوعية طهارة اصلية والثالثة لبسها طهارة بديلة - [00:16:31](#)

يقول الصحيح لا لا يجوز الله عليك يا شيخ احسن الله اليك يا شيخ اللي يبني يسافر بالطائرة ووقت العصر يأتيه وهو في الطائرة هل
يجمع الظهر في بيته مع العصر - [00:16:41](#)

نعم اذا كان اذا كان المسافر آ سيركب طائرة مسافتها طويلة مسافة طويلة بمعنى انه يحتاج عشر ساعات. فهنا نقول لهذا المسافر انه
يصلي الظهر والعصر جمع تقديم. يصليها في بيته جمع تقديم لكن لا يقصرها - [00:17:00](#)

يصلي الظهر اربع ركعات والعصر اربع ركعات ويسافر وهذا يجوز من باب الحرج من باب دفع الحرج وحتى يدرك ان يصلي الصلاة
كاملة بشروطها كاملة. اما لو انه سأسلظ في بيتي ثم ركب - [00:17:17](#)

الطائرة والطائرة مسافتها طويلة. نقول يصلي في الطائرة على حسب حاله وهو جالس ويصليها ركعتين وهو جالس. لا يلزم بالقيام
واضح؟ نقول اذا كان يعني يستطيع يركب الطائرة والطائرة مسافتها عشر ساعات مثلا نقول يصلي في الطائرة ركعتين وانت جالس
على حسب اذا لم يكن هناك مصلى مهياً وانت تستطيع ان تصلي قائم نقول - [00:17:29](#)

صلي على في الطائرة في كرسيك وانت جالس حيثما توجهت بك الطائرة ولا حرج عليك واذا جمع يقول يجوز الجمع في هذه الحالة
من باب دفع الحرج الذي يلحقه في حال سفره - [00:17:52](#)

بالنسبة للطائرة اتجاه القبلة كيف الاصل الاصل اذا ركب الطائرة واراد ان يستقبل القبلة آ اذا كان اذا كان متجه الى جهة الغرب فيتجه
الى اتجاه الطائرة. اذا كان الطاء متجه لجهة الشرق هو لا يستطيع ان ينحرف الى جهة المغرب - [00:18:04](#)

الى جهة القبلة يقول يصلي على حسب حاله ولا يكلف الله نفسا الا وسعها واتقوا الله ما استطعتم - [00:18:22](#)